

صدره المعلوم في العالم وبمقتضى ما لا بد وان يحصل فيهما بغيرها فلو كان  
العاقلي الذي هو محل العلم بالسواد والبياض جسداً او جسمانياً لزم اجتماع  
السواد والبياض في جسم واحد وسدح الامتناع اجتماع العندين ومعنى بان  
صدره السواد وصدوره البياض العقليتين لا تضاد بينهما فان التضاد  
بين عين السواد وعين البياض فان الصدرة العقلية لا ساوية بالصدرة  
في اللوازم بل في الكثرة من اللوازم ونوقض ايضا بعد العجب بتصدر  
بهذا السواد وهذا البياض فان المدرك لها الكون في اجزائين وهو الجرم الجسدي  
دون النفس ومع عدم التضاد بينهما والقائلان بقولان المدرك لهذا السواد  
وهذا البياض هو النفس لا الجسم والاجسام وان كانا منتقنين في الجسم  
او اجساما فان الثالث لكان العاقل **اقول الثالث** لو كان العاقل جسداً  
مثل قلب او دماغ او غيرهما لزم تعقل العاقل ككذلك العضو المذكور وبما  
اولزم لا يعقل دابا واللازم بل لان تعقل العاقل ككذلك العضو ينقطع  
ان في بعض الاوقات بيان الملائمة ان تعقل العاقل ككذلك العضو انما يكون  
بمقارنة صدره له فلما كان اما ان يكون الصدرة الحالية في مادة ذلك العضو  
كافية في تعقله لزم تعقله وبما لان صدره ذلك العضو وبما متعارفة في كل وقت  
انها كافية في تعقله لان كفايته في تعقله لا امتنع تعقله وبما لان ان اذالم  
يكن صدره ذلك العضو كافي في تعقله لكان متعقلا كصدور صدره اخرى

مماثلة

مماثلة اجماع لا يحصل صدره اخرى للعاقل مماثلة لصدوره العضو لكان  
الصدرة لتلك الصدرة متعارفة على العاقل لان متعارفة العاقل متعارفة في العلم  
لكن يمتنع ان تعارضنا على الصدرة اخرى مماثلة لصدورته لا امتناع اجتماع  
صدرين متماثلين في مادة واحدة قال المصنف وهذا هو الضعيف لاننا لا نرى  
انه اذا لم يكن صدره ذلك العضو كافي في العقل بل ان يكونا التعقل بصدوره  
اخر مماثلة لصدوره ذلك العضو ولا يلزم ذلك لكانت الصدرة العقلية للشيء  
مساوية له في تمام الماهية وبوجه فان الصدرة المعقولة عرضية في سائر الحالات  
مماثلة في سائر الصدرة المعقولة في الخارج جميعها موجودة في الخارج  
محمولة على ما مثل العرض الجسدي وايضا الصدرة المعقولة الحالية في القوة  
العاقلية الحالية في العضو والصدرة الخارجية الحالية في مادة العضو ودليل على  
امتناع مثل هذا الاجتماع وانما ان يكون ماهية الشيء عبارة عما حصل من ذلك  
الشيء في العقل دون الواجبة الخارجية عنه ولا شك ان الصدرة المعقولة للشيء  
مساوية لماهية الشيء في العقل بل عينها فانها باعتبار مجرد الصدرة المعقولة  
عن اللوازم الذهنية وتجرد الصدرة الخارجية عن اللوازم الخارجية عينها  
وباعتبار متعارفة الصدرة المعقولة للواحدة الذهنية والصدرة الخارجية  
اللوازم الخارجية مساوية لها في تمام الماهية وان اختلفت في العوارض فان  
الاختلاف في العوارض لا ينافي السواقة في تمام الماهية والصدرة المعقولة